



وزارة : التعليم العالي

الجهة الإدارية : جامعة الأقصر

قطاع:.....

يلصق هنا طابع

الشهيد

كـرـاسـة

الشـرـوط والمـواصـفـات

شراء احتياجات كلية الآثار من اثاث ومستلزمات تعليمية

بطريق المناقصة العامة للعام المالي ٢٠٢٥ / ٢٠٢٦ م

تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية يوم الثلاثاء الموافق ٣١ / ٠٣ / ٢٠٢٦

في تمام الساعة الحادية عشرة صباحاً

ثمن كراسة الشروط والمواصفات (٢٩٩ ج) + ٤١,٨٦ ج (١٤٪ ضريبة قيمة مضافة) + ٥ ج رسم

إعاقه+٥ ج رعاية مسنين + ٥ ج طابع شهيد بإجمالي مبلغ ٣٥٥,٨٦ ج

(فقط ثلاثمائة وخمسون جنية وستة وثمانون قرشاً لا غير)

التأمين المؤقت مبلغ وقدره ٢٠٠٠٠ ج

(فقط قدره عشرون الف جنية لا غير)

بمقر إدارة التعاقدات جامعة الأقصر

الكائن الاقصر - العوامية - شارع المدارس

ختم

الجهة



محتويات الفهرس

التعريفات

أهداف العملية والغرض من الطرح

بيانات التواصل بالجهة الإدارية

وسيلة وأسلوب التواصل مع أصحاب العطاءات

اللغة

التسجيل على بوابة التعاقدات العامة

الجدول الزمني المتوقع لإجراءات الطرح والترسية والتعاقد

الاشتراطات العامة

التشريعات المنظمة والقواعد الحاكمة

حماية المنافسة

المساواة والشفافية

الممارسات الفاسدة

حظر الاشتراك في العملية

الظوابط العامة

تجزئة العملية

توافر الاعتماد المالي

تقديم الإيضاحات

تقديم الاستفسارات

التعديل في الشروط والمواصفات

التأمينات

التأمين المؤقت

صورة سداد التأمين المؤقت

التأمين النهائي

أثر عدم سداد التأمين النهائي

إستبدال صورة ووسائل أداء التأمينات

أسلوب التقييم



محددات واشتراطات التعاقد من الباطن

مدة التوريد

مكان التوريد

شروط الدفع

تقديم الشكاوى وتوقيات وإجراءات الفصل فيها

إلغاء العملية محل الطرح

ضوابط إعداد العطاء

إعداد العطاء

تكلفة إعداد العطاء

تسليم العطاء

تعديل مدة تقديم العطاء

الوكالة في تقديم العطاء

سحب العطاء

العطاءات المتأخرة

حظر التقدم بأكثر من عطاء

وفاة صاحب العطاء

محتويات العطاء

مستندات العطاء

محتويات المظروف الفني

محظورات إعداد المظروف الفني

محتويات المظروف المالي

محظورات إعداد المظروف المالي

إجراءات البت والترسية

فتح المظاريف الفنية

الفحص الشكلي والبت الفني

استيفاء لاستيضاح ما غمض من أمور فنية / مالية

آلية التقييم الفني

إعلان نتائج البت الفني



فتح المظاريف المالية

الدراسة وآلية التقييم المالي

إعلان نتائج البت المالي

الترسية وإخطار صاحب العطاء الفائز

توقيع التعاقد

البرنامج الزمني للتوريد

الفحص والإستلام

التقاعس عن الإستلام

التقاعس عن التنفيذ

الضمان

الصيانة وقطع الغيار

مستلزمات التشغيل

السداد وصرف المستحقات

تعديل حجم التعاقد

النزول عن العقد

فسخ الوجوبى للعقد تلقائياً

الفسخ الجوازى للعقد

القواعد الحاكمة

إشتراطات خاصة

المواصفات الفنية



التعريفات

- فى تطبيق أحكام هذه الكراسة يقصد بالكلمات والعبارات والمصطلحات الآتية المعانى المبينة قرين كل منها فيما يلى :-
- ١- القانون: قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادرة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته.
 - ٢- اللائحة التنفيذية : اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادرة بموجب قرار وزير المالية ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها.
 - ٣- السلطة المختصة : رئيس جامعة الأقصر السيد الأستاذ الدكتور / صابرين جابر عبد الجليل
 - ٤- بوابة التعاقدات العامة : الموقع الإلكتروني المخصص على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) للنشر عن البيانات والمعلومات المتعلقة بالتعاقدات العامة التى تجريها الجهات الإدارية الخاضعة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ؛ وعنوانه www.etenders.gov.eg.
 - ٥- العملية: شراء احتياجات كلية الآثار من اثاث ومستلزمات تعليمية
 - ٦- الجهة الإدارية : جامعة الأقصر
 - ٧- الجهة الإدارية المستفيدة : جامعة الأقصر - (كلية الآثار).
 - ٨- إدارة التعاقدات : الإدارة العامة للتعاقدات ، ومقرها الدور الثانى مبنى المركزية شارع المدارس – العوامية - الأقصر.
 - ٩- العطاء : ويقصد به المستندات التى يعدها صاحب العطاء ويقدمها سواء بذاته أو من خلال غيره ، شاملة كافة مرفقاته طبقاً لكراسة الشروط المواصفات المعدة من قبل الجهة الإدارية .
 - ١٠- صاحب العطاء : كل شخص طبيعى أو معنوى قدم عطاء بغرض التعاقد مع الجهة الإدارية وفقاً لأحكام القانون ولائحته التنفيذية .
 - ١١- مقدم العطاء : صاحب العطاء أو من يفوضه فى تقديم عطائه للجهة الإدارية .
 - ١٢- العطاء المستوفى : العطاء المشتمل على كافة المتطلبات ، والمتبع بشأنه كافة الإجراءات المذكورة تفصيلاً فى هذه الكراسة .
 - ١٣- العطاء الفائز : العطاء الأفضل شروطاً والأقل سعراً أو الذى يتم تربيحه وفقاً لنظام النقاط والذى تم إخطاره بترسية العملية عليه .
 - ١٤- المتعاقد : صاحب العطاء الفائز الذى تم ترسية العملية عليه وقام بسداد التأمين النهائى وفقاً لشروط الطرح .
 - ١٥- لجنة فتح المظاريف : اللجنة المسؤولة عن فتح العطاءات وما بها مظاريف فنية ومالية وتوثيق محتوياتها .
 - ١٦- المتعاقد من الباطن : الشخص أو الأشخاص سواء الطبيعيين أو الاعتباريين اللذين يعينه أو يتعاقد معهم أو يسند إليهم المتعاقد – تحت مسؤوليته – تنفيذ جزء من الأعمال موضوع التعاقد بعد موافقة الجهة الإدارية .
 - ١٧- لجنة البت / الممارسة : اللجنة المسؤولة عن فحص وتفرغ ومراجعة ودراسة العروض الفنية والمالية المقدمة فى العملية المطروحة والتحقق من مطابقتها لكراسة الشروط والمواصفات والتوصية بالبت فيها بالإرساء أو الاستبعاد أو الإلغاء .
 - ١٨- الشروط : هى الشروط العامة والخاصة للعملية محل الطرح .
 - ١٩- التواطؤ : ترتيب يتم بين طرفين أو أكثر قبل أو بعد تقديم العطاء ، لتحقيق غرض غير مشروع أو للإخلال بمبدأ تكافؤ الفرص ، ومبدأ حرية المنافسة بما فى ذلك التأثير بشكل مباشر أو غير مباشر على تصرفات طرف آخر ، بهدف تقسيم العقود بين مقدمى العطاءات أو تثبيت أسعار العطاءات بشكل غير تنافسى .
 - ٢٠- الاحتيال : أى فعل أو امتناع عن فعل يؤدي إلى تضليل الطرف الأخر بهدف الحصول على منفعة مالية أو عينية أو أى منفعة أخرى ، أو التأثير فى العملية المطروحة ، أو لتجنب الالتزام فى تنفيذ التعاقد .
 - ٢١- الفساد : أى عرض أو إعطاء أو استلام أو طلب لأى شئ ذى قيمة ، أو الحث على ارتكاب أفعال غير مناسبة ، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة للتأثير بشكل غير مشروع على أداء طرف آخر فى العملية المطروحة أو فى تنفيذ التعاقد.



أهداف العملية والغرض من الطرح :

تهدف العملية محل الطرح والتعاقد إلى تجهيز كلية الآثار من اثاث ومستلزمات تعليمية

بيانات التواصل بالجهة الإدارية :

ترسل جميع المكاتبات على عنوان إدارة التعاقدات الكائن بالعواميه - شارع المدارس - مبنى المركزية - الدور الثالث العلوى ، وفى ذات الوقت ترسل صورة واضحة على الفاكس رقم ٠٩٥٢٢٨٧٢٤٥ والبريد الإلكتروني abdalatysalah3@gmail.com ، وتوجه كافة المكاتبات باسم السيد الأستاذ / صلاح عبد العاطى محمد (مدير عام إدارة التعاقدات)

وسيلة وأسلوب التواصل مع أصحاب العطاءات :

- يجب على أصحاب العطاءات تحديد العنوان (المحل المختار) ورقم الفاكس وعنوان البريد الإلكتروني الخاص بهم التى سوف ترسل الجهة الإدارية عليها كل المراسلات والإشعارات المرتبطة بمستندات العطاء واسم الشخص المحدد للاستلام ، ويعتبر هذا العنوان محلاً مختاراً لهم ، وأن كافة المكاتبات والمراسلات التى ترسل على ذات العنوان تنتج آثارها القانونية والعقدية .
- فى حالة تغيير العنوان يتعين على المتعاقد إخطار الجهة الإدارية بأى تعديل يطرأ على بياناتهم المسجلة لديها فور التعديل أو بالعنوان الجديد ، والا اعتبرت ما أرسل على هذا العنوان صحيح ومنتج لكافة آثاره القانونية والعقدية .
- وتكون الوسيلة المعتمدة للتواصل بين الجهة الإدارية وصاحب العطاء هى البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع إمكانية تعزيزه بالفاكس أو البريد الإلكتروني بحسب الأحوال .

اللغة :

- تحرر كافة المستندات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات والإخطارات والمكاتبات الرسمية وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد باللغة العربية .
- يقدم العطاء باللغة العربية - وفى حالة تقديم مستند بأى لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد - ويعتبر النص العربى هو المعمول عليه فى حالة الاختلاف أو الالتباس فى المضمون ، ويسمح باستخدام أى لغة أخرى فيها يخص المواصفات الفنية فى الحالات التى تسرى الطبيعة الفنية بذلك .

التسجيل على بوابة التعاقدات العامة :

على أصحاب العطاءات تسجيل بياناتهم على بوابة التعاقدات العامة www.etenders.gov.eg وعلى الجهة الإدارية الطارحة التحقق ومراجعة البيانات على الموقع الإلكتروني للبوابة.

الجدول الزمنى المتوقع لإجراءات الطرح والترسية والتعاقد

م	الإجراء	التاريخ/المدة
١	تاريخ النشر على موقع بوابة التعاقدات العامة	١٠ / ٠٣ / ٢٠٢٦م
٢	اعلان فى الجريدة	١٠ / ٠٣ / ٢٠٢٦م
٣	جلسة الاستفسارات	١٧ / ٠٣ / ٢٠٢٦م
٤	تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية	٣١ / ٠٣ / ٢٠٢٦م
٥	تاريخ إعلان نتيجة البت الفنى	٢٠٢٦/.../...
٦	تقديم الشكاوى	لمدة ٧ ايام من تاريخ إعلان نتيجة البت الفنى
٧	تاريخ جلسة فتح المظاريف المالية والبيت	٢٠٢٦/.../...
٨	إخطار صاحب العطاء الفائز	٢٠٢٦/.../...
٩	تاريخ توقيع العقد	٢٠٢٦/.../...

الاشتراطات العامة

التشريعات المنظمة والقواعد الحاكمة :

- تخضع العملية محل الطرح لأحكام التشريعات المصرية عموماً ، وتفسر وتؤول نصوص بنود كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تيرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحة التنفيذية الصادر بموجب قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما وكافة القوانين والتشريعات ذات الصلة .
- كما يسرى بشأن كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد - وعلى وجه الخصوص أحكام القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ فى شأن تفصيل المنتجات المصرية فى العقود الحكومية وقانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر الصادر بالقانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ، واللوائح والأعراف ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص فى كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد وملاحق أياً منهما.

حماية المنافسة :

- سيتم إخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية لإعمال شئونه بالإضافة إلى إستبعاد العطاء ومصادرة التأمين المؤقت فى حال ما إذا تبين للجهة الإدارية ظهور أى محاولة للتأثير بشكل مباشر أو غير مباشر على عملية الطرح أو البت أو الترسية و التعاقد سواء من حيث تقييم العطاء ومقارنتها ، وأثناء مرحلة التنفيذ ، وكذلك فى حالة وجود أى اتفاق أو تعاقد أو تبادل معلومات بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تنسيق من خلال الغير سواء كان ذلك بين أى من المختصين طرفها أو غيرهم من الموظفين بالجهة الإدارية ، وبين صاحب العطاء ، أو بين أصحاب العطاءات فيما بينهم ، أو غيرهم من المتعاملين مع تلك الجهة بحسب الأحوال ، والذى من شأنه أن يؤدى على سبيل المثال ، وليس الحصر إلى أياً من الآتى :

- ١- رفع ، أو خفض ، أو تثبيت الأسعار محل التعامل.
- ٢- اقتسام الأسواق ، أو تخصيصها على أساس من المناطق الجغرافية أو مراكز التوزيع أو نوعية العملاء أو نوعية المنتجات أو الحصص السوقية أو الفترات الزمنية .



- ٣- التنسيق فيما يتعلق بالتقدم ، أو الامتناع عن الدخول في سائر عمليات التعاقدات المختلفة ، ويسترشد في قيام التنسيق بعدة أمور ، منها على الأخص:
- أ- تقديم عطاءات متطابقة ، ويشمل ذلك الاتفاق على قواعد مشتركة لحساب الأسعار أو تحديد شروط العطاءات.
 - ب- الاتفاق مع الشخص الذي سيتقدم بالعطاء ويشمل ذلك الاتفاق مسبقاً مع الشخص الراسي عليه سواء بالتناوب أو على أساس جغرافي أو على الجهات الإدارية المتقدم لها أو صاحبة الطرح .
 - ج- الاتفاق مع تقديم عطاءات صورية .
 - د- الاتفاق على منع شخص من التنافس أو تقديم العطاءات .

المساواة والشفافية :

- تخضع العملية محل الطرح لمعايير ومبادئ العلانية والشفافية وحسن النية وتكافؤ الفرص وحرية المنافسة ، وإفساح المجال للمنافسة بحرية بين من تتوافر فيهم الشروط المطلوبة للتقدم وفقاً للائشتراتبات التي تحدد مسبقاً بمستندات الطرح ، وسيتم التعاقد على أساس ما ورد بهذه الكراسة من شروط ومواصفات وما ارفق بها من مستندات بحسب طبيعة العملية محل الطرح .

الممارسات الفاسدة :

- على أصحاب العطاءات الإلتزام بأعلى المعايير الأخلاقية أثناء اشتراكهم في العملية محل الطرح والتعاقد ، وإتباعاً لذلك يحق للجنة البت استبعاد العطاء الذي يتبين أن صاحبه تورط بصورة مباشرة أو عن طريق وكيل أو وسيط في ممارسات فساد أو احتيال أو تواطؤ بهدف الحصول على التعاقد أو إذا قام بنفسه أو بالوساطة بإعطاء أى شئ ذي قيمة ، هدية ، سلفه أو مكافأة أو وعد لأى من العاملين بإدارة التعاقدات أو أعضاء اللجان أو أى شخص له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالعملية محل الطرح والتعاقد ، وسيتم اتخاذ الإجراءات القانونية لشطب اسمه من سجل المتعاملين مع الجهات الإدارية ويصبح التأمين المؤقت من حق الجهة الإدارية
- ويتعين على أصحاب العطاءات إبلاغ السلطة المختصة كتابة في أى من الحالات الآتية :

- ١- وجود تصرف غير قانونى أو غير مشروع من قبل أى موظف أو جهة من الجهات ذات الصلة بتففيذ العملية محل الطرح والتعاقد ، من شأنه التأثير بطريق مباشر أو غير مباشر في إجراءاتها نظير الحصول على ميزة مالية أو عينية .
- ٢- وجود ترتيب مباشر أو غير مباشر بي أى من الأطراف بغرض تحقيق مصلحة شخصية أو هدف غير مشروع ، ويشمل ذلك التأثير في الإجراءات بصورة غير مشروعة .
- ٣- وجود تصرف لإضعاف أو إضرار أو تهديد أى من الأطراف بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، للتأثير على سير إجراءات التحقيقات ، أو تطيلها أو تزويرها أو تغييرها أو إخفائها ، أو الإدلاء بمعلومات مضللة أو كاذبة لجهات التحقيق لعرقله سير أى تحقيق بشأن أية شكاوى أو ادعاءات بوجود ممارسات فساد أو احتيال أو إكراه أو تواطؤ ، أو تهديد أى طرف أو إيدانة لمنعه من الإبلاغ عن معلومات لديه والمرتبطة بالتحقيق .

حظر الاشتراك في العملية :

يحظر الاشتراك على كلاً من "

- الممنوعين من التعامل ، بما في ذلك من صدر بشأنه قرراً بمنع التعامل معه أو حكم قضائى نهائى في إحدى الجرائم المنصوص عليها بالباب الرابع من الكتاب الثانى من قانون العقوبات أو في جرائم التهرب الضريبيى أو الجمركي ، سواء بشخصه أو بصفته الممثل القانونى لأى من الأشخاص الاعتبارية التى ترغب في التعامل مع الجهة الإدارية وذلك مالا يكم قد رد إليه إعتباره أو بقرار من الجهات المختصة بحسب الأحوال .
- الموظفين والعاملين بالجهة الإدارية صاحب الطرح او الجهات الخاضعة لإشرافها .

الضوابط العامة

تجزئة العملية :

العملية تقبل التجزئة

توافر الاعتماد المالى :

- تم توفير المبلغ لتنفيذ العملية محل الطرح والتعاقد ، وذلك ضمن الاعتماد المالى المدرج بموازنة العام المالى ٢٠٢٥/٢٠٢٦م باب سادس تقديم الإيضاحات:

- يحق لصاحب العطاء المحتمل أو من قام بشراء كراسة الشروط والمواصفات أن يقدم لإدارة التعاقدات كتابة بطلب إيضاح بشأن ما ورد بها بداية من طرح العملية على بوابة التعاقدات العامة وحتى قبل تاريخ جلسة بيوم واحد جلسة الاستفسارات يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٦/٠٣/١٧م الساعة الحادية عشرة صباحاً

التعديل في الشروط والمواصفات :

- يجوز للجهة الإدارية إدخال تعديلات على الشروط والمواصفات إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ، على أن يتم إخطار من قاموا بشراء الكراسة من خلال إدارة التعاقدات وذلك خلال ثلاثة أيام على الأكثر من إدخال هذه التعديلات ، ونشرها على البوابة التعاقدات العامة على أن تعتبر هذه التعديلات جزء لا يتجزأ من هذه الكراسة ، وتسرى في مواجهة كافة أصحاب العطاءات .

التأمينات

التأمين المؤقت :

- يجب على كل مقدم للمزايدة تقديم تأمين مؤقت بمبلغ ٢٠٠٠٠ ج (فقط وقدره عشرون الف جنيه مصرى لاغير) على أن يقدم ما يفيد سداه باسم الجهة الادارية ولصالحها .

صورة سداد التأمين المؤقت :

- يتم سداد التأمين المؤقت بأحد الصور أو الوسائل الآتية :

- ١- حساب الجهة الإدارية بالبنك المركزى الرئيسى الكود المؤسسي ٣٣٢٠٠١٠١ .
 - ٢- أحد وسائل الدفع الإلكتروني من خلال منظومة الدفع والتحويل الإلكتروني ، وطبقاً للتعليمات المنظمة للدفع والتحويل
 - ٣- بموجب خطاب ضمان بنكي لصالح الجهة الإدارية وباسم العملية على أن يكون:
- أ- مصدراً من أحد المصارف المحلية المعتمدة



ب- ألا يقترن بأى قيد أو شرط و غير قابل للإلغاء وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الجهة الإدارية مبلغاً يوازي التأمين المطلوب

ت- أن يقر فيه المصرف بأنه لم يتجاوز الحد الأقصى المحدد لمجموع خطابات الضمان المرخص للمصرف في إصدارها
ث- تقبل خطابات الضمان من البنوك الخارجية بشرط التأشير عليها بالقبول من اخدى المصارف المحلية المعتمدة على ان يتعهد المصرف المحلى بان يدفع مبلغاً يوازي التأمين المطلوب وانه ملتزم بإدائه بأكمله عند أول طلب منها دون الالتفات الى أى معارضة من صاحب العطاء .

ج- الا تقل مدة سريات خطاب الضمان عن ثلاثون يوماً على الأقل بعد تاريخ انتهاء مد صلاحية سريان العطاء او تاريخ انتهاء مدة مد صلاحية .

٤- يجوز لصاحب العطاء طلب سداد التأمين المؤقت ، أو جزء منه خصماً من مستحقاته عن عمليات أخرى فى الجهة الإدارية ذاتها أو غيرها من الجهات الإدارية التي تسرى عليها أحكام القانون ، متى كانت صالحة للصرف في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفية ، على أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستنداً معتمداً ومختوماً من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبلغ له ، يكون موجهاً للجهة الإدارية المقدم إليها العطاء ، وبخصوص عملية بذاتها ، يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين أو جزء منه من المبالغ المستحقة لديها ، وتعهدا بحجزه تحت حساب التأمين المؤقت المطلوب ، إلى حين تقديم صاحب العطاء مستنداً معتمداً ومختوماً من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المقدم إليها العطاء بالموافقة على الصرف ، أو طلب هذه الجهة إتاحة ذلك المبلغ لها.

التأمين النهائي:

- على صاحب العطاء الفائز وبإحدى الصور أو الوسائل المشار إليها بالبند السابق أن يؤدي التأمين النهائي بنسبة (٥%) من قيمة التعاقد لصالح ولحساب وباسم الجهة الإدارية خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه ، وذلك كضمان لتنفيذ الأعمال موضوع هذه الكراسة على الوجه الأكمل ووفقاً لكافة الاشتراطات والقواعد والضوابط المقررة قانوناً فى هذا الشأن ، ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي إلى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية بما فى ذلك مدة الضمان ويكون التأمين النهائي سارياً لمدة تبدأ من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر.

أثر عدم سداد التأمين النهائي :

- إذا لم يقم صاحب العطاء الفائز بأداء التأمين النهائي خلال المهلة المحددة جاز للجهة الإدارية بموجب إخطار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع ، عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه فى ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ودون حاجة لاتخاذ أي إجراء آخر - إلغاء العقد أو التنفيذ بواسطة أحد العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها .
- ويصبح التأمين المؤقت فى هذه الحالة من حق الجهة الإدارية كما يكون لها الحق أن تخصص قيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب العطاء المذكور، وفى حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى يا كان سبب الاستحقاق وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها فى الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق الطرق الإدارية .

إستبدال صور ووسائل أداء التأمينات :

- يجوز بموافقة الجهة الإدارية ، وبناءً على طلب صاحب العطاء إستبدال صور ووسائل أداء التأمينات وذلك بأحدى الصور أو الوسائل الأخرى بشرط ألا تنقطع مدة سريان التأمينات وعدم الإخلال بمسئولية صاحب العطاء طبقاً للغرض المقدم عنه التأمين .

أسلوب التقييم :

- سيتم دراسة العطاءات فنياً ويتم قبول العطاءات المطابقة واستبعاد أى عطاءات مخالفة للشروط والمواصفات الفنية وفقاً لما جاء بالكراسة وسيكون التقييم بنظام الأفضل شروطاً والأقل سعراً .

محددات واشتراطات التعاقد من الباطن :

- يجوز لصاحب العطاء أن يعهد من الباطن بتنفيذ البنود التالية:

١-

٢-

وذلك على ان يتضمن العرض الفني مايلي :-

- ١- تقديم قائمة باسماء وبيانات وخبرات من سيعهد إليهم صاحب العطاء تنفيذ بعض البنود من الباطن والمستندات الدالة على ذلك لاعتمادهم من قبل الجهة الإدارية
- ٢- تحديد الكميات الموكلة لهم وفقاً لمتطلبات وشروط ومواصفات هذه الكراسة
- ٣- تحديد ما إذا كان من سيعهد إليه من الباطن من الشركات المتوسطة أو الصغيرة أو متناهية الصغر مع تقديم ما يثبت ذلك .
- ٤- ألا يكونوا من المسجلين بسجل قيد أسماء الممنوعين من التعامل الذى تمسكه الهيئة العامة للخدمات الحكومية
- ٥- أن يكونوا من المؤهلين والمصرح لهم مزاوله العمل محل التعاقد، وأن يكون متخصصاً فى الأعمال المطلوب تنفيذها من قبل المتعاقد الرئيسي
- ٦- يلتزم المتعاقد باطلاع المتعاقد من الباطن على ما يخصه من شروط التعاقد .
- ٧- لا يجوز للمتعاقد من الباطن القيام بالتعاقد بدوره مع أى متعاقد آخر من الباطن.
- ٨- لا يجوز لصاحب العطاء تغيير أي من متعاقدى الباطن دون موافقة الجهة الإدارية .
- ٩- تقديم إقرار يفيد الالتزام بالتأمين على العمالة وفقاً لقوانين التأمينات السائدة .
- ولا يعفى المتعاقد الرئيسي من مسؤولياته التعاقدية وفقاً للشروط والمواصفات ، وفى جميع الأحوال يظل مسؤولاً وحده أمام الجهة الإدارية عن تنفيذ العقد وعن أفعال وأخطاء وإهمال متعاقدى الباطن وعملهم كما لو كانت صادرة منه.

مدة التوريد :

- بالنسبة للأجهزة لتوريد فى خلال وبحد أقصى ٢٠ يوماً

- بالنسبة للثلاث توريد فى خلال وبحد أقصى ٤٥ يوماً

مكان التوريد :

مخازن كلية الآثار - العوامية - شارع المدارس



شروط الدفع :

الدفع بنسبة ١٠٠٪ بعد الفحص والإستلام

تقديم الشكاوى وتوقيينات وإجراءات الفصل فيها

- يحق لأصحاب العطاءات التقدم بشكاوهم كتابة لإدارة التعاقدات وذلك خلال سبعة أيام تبدأ من اليوم التالي لإخطارهم بنتائج قرارات اللجان بالقبول أو الاستبعاد أو الإلغاء ، مع تسليم صورة واضحة من شكاوهم في ذات التوقيت لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية بصورة واضحة من شكاوهم في ذات التوقيت .
- سوف تقوم الجهة الإدارية بدراسة الشكاوى خلال مدة لا تتجاوز خمسة أيام من تاريخ استلام الشكاوى المستوفاة ، وستقوم الجهة الإدارية بإخطار مقدم الشكاوى بنتيجة دراسة الشكاوى ، بالإضافة إلى نشرها على بوابة التعاقدات العامة .
- وفي كافة الأحوال إذا لم يفصل في الشكاوى بمعرفة الجهة الإدارية يكون للشاكي الحق في التقدم بشكاوهم إلى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك قبل اللجوء إلى جهات القضاء .

إلغاء العملية محل الطرح :

- يحق للجهة الإدارية إلغاء العملية محل الطرح قبل البت فيها بقرار مسبب من السلطة المختصة إذا استغنى عنها نهائياً أو اقتضت المصلحة العامة ذلك أو إذا تبين وجود تواطؤ بين مقدمي العطاءات أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار .
- كما يجوز الإلغاء في أي من الحالات الآتية :

- ١- إذا لم يقدم سوى عطاء وحيد ، أو لم يبق بعد العطاءات المستبعدة إلا عطاء واحد مالم تكن حاجة العمل لا تسمح بإعادة الطرح ، ولا توجد فائدة ترجى من إعادة الطرح وبشرط أن يكون العطاء / مطابقاً للشروط ومناسباً للقيمة التقديرية
 - ٢- إذا اقترنت العطاءات كلها أو أغلبها بتحفظات
 - ٣- إذا كانت قيمة العطاء الأقل تتجاوز القيمة التقديرية ، مالم تبين دراسة لجنة البت أو لجنة الممارسة عدم جدوى إعادة الطرح والأثار المترتبة عليه.
- وسيتم إخطار أصحاب العطاءات بالإلغاء بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد، مع تعريضه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس ، بحسب الأحوال ، مع رد ثمن كراسة الشروط والمواصفات والتأمين المؤقت إلى أصحاب العطاءات عدا الذين تبين وجود تواطؤ بينهم أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار .

ضوابط إعداد العطاء

إعداد العطاء :

- على أصحاب العطاءات الالتزام بكافة الشروط والمواصفات الواردة بهذه الكراسة ، ويعتبر التوقيع على نموذج الإقرار المرفق قبولاً منه بكل ما جاء بها .
- على صاحب العطاء عند إعداد عطاءه دراسة كافة الضوابط والاشتراطات والمواصفات الواردة بهذه الكراسة وقراءتها بعناية ودقة ، وسوف يستبعد كل عطاء تم تقديمه وتبين مخالفته للقانون ولائحته التنفيذية وما تضمنته هذه الكراسة .
- على صاحب العطاء عدم شطب أي بند من بنود العطاء أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه بعد تسليمه .
- تقدم العطاءات المختومة والموقعة من أصحابها على كل ورقة وعلى جوار الكميّات والفئات المرفق ويجب تقديمها في مظروفين منفصلين ، ويجب أن يثبت على كل من مظروف العطاء الفني والمالي نوعه من الخارج ، ويوضع المظروفين داخل ظرف مغلق بطريقة محكمة ويوضح عليه اسم الجهة الإدارية وعنوان إدارة التعاقدات وما يفيد أن ما بداخله المظروف الفني والمظروف المالي ، ويذكر اسم العملية ورقمها وتاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية كما يذكر اسم صاحب العطاء .
- على صاحب العطاء الالتزام بالحفاظ على الترتيب مع وضع فواصل بين كل بند من بنود العطاء وذلك لتسهيل عملية التفريغ والتقييم اختصار للوقت والمجهود .

تكلفة إعداد العطاء:

- يتحمل صاحب العطاء كافة تكاليف إعداد وتقديم عطاءه ، وكل ما يتعلق به من مهام . ولا تتحمل الجهة الإدارية بأي حال من الأحوال أية مسؤولية عن تلك التكاليف بغض النظر عن نتيجة العملية .

تسليم العطاء :

- تسلم العطاءات لإدارة التعاقدات قبل التاريخ أو الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية إما باليد بموجب إيصال يثبت فيه تاريخ التسليم وساعته أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد وذلك على عنوان الإدارة المختصة الكائن في الأقصر - العوامية - شارع المدارس - مبنى المركزية - الدور الثالث العلوى وذلك قبل الساعة الحادية عشرة صباحاً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٦/٠٣/٣١م ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تسليمه بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الجهة الإدارية وحتى نهاية المدة المحددة لسريان العطاءات ، ولن يعتد بأي عطاء يقدم بعد هذا الموعد .

تعديل مدة تقديم العطاء:

- يجوز تأجيل موعد فتح المظاريف الفنية في الحالات الآتية :
- إذا ارتأت الجهة الإدارية ضرورة لذلك.
- يجوز لمن قام بشراء كراسة الشروط والمواصفات بتقديم طلب مسبب لمد مدة تقديم العطاءات قبل التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية بثلاثة أيام على الأقل ، ويخضع البت في هذا لطلب أو الاستجابة له لتقدير الجهة الإدارية ، وفي حالة إذا قامت الجهة الإدارية بتعديل موعد فتح المظاريف سيتم إعادة النشر على بوابة التعاقدات العامة و توجيه دعوات على الا تقل مدة التأجيل عن نصف المدة المحددة مسبقاً لفتح المظاريف الفنية .

مدة سريان وصلاحيّة العطاء :

- مدة سريان وصلاحيّة العطاءات ٩٠ يوماً تحسب من تاريخ فتح المظاريف الفنية ، ويبقى العطاء سارياً و نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه وحتى نهاية مدة سريان العطاء .
- يحق للجهة الإدارية إخطار أصحاب العطاءات كتابة لمد مدة سريان عطاءاتهم ومد مدة صلاحية التأمين المؤقت وذلك قبل تاريخ انتهاء مدة سريان العطاءات بخمسة عشرة يوماً إذا ما اقتضت الضرورة.



- على من يوافق من أصحاب العطاءات على التمديد، أن يمدد ضماناته وأن يبلغ الجهة الإدارية بذلك خلال (أسبوعين) من تاريخ الإشعار بطلب التمديد، ومن لم يتقدم خلال هذه المدة، عد غير موافق على تمديد عطاءه، ويستبعد كل عطاء لم يقبل صاحبه مد مدة سريان عطائه كتابة، ويرد إليه تأمينه المؤقت فور انتهاء مدة سريان العطاء.

الوكالة فى تقديم العطاء :

- يجب أن يكون صاحب العطاء مقيماً فى جمهورية مصر العربية أو يكون له وكيل فيها وإلا وجب عليه أن يبين فى عطائه العنوان الذى يمكن مخابراته فيه ويعتبر إعلانه صحيحاً، وإذا كان العطاء مقدماً من وكيل عن صاحب العطاء فعليه أن يقدم معه توكيلاً مصدقاً عليه من السلطات المختصة بالإضافة إلى كافة البيانات والمستندات التى يجب عليه تقديمها وفقاً لأحكام القوانين واللوائح التى تنظم ذلك.

سحب العطاء:

- إذا قام صاحب العطاء بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت حقاً للجهة الإدارية دون حاجة إلى إنذار أو اللجوء إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر أو إستئذائه من أى مبالغ مستحقة أو تستحق لديها أو لدى أى جهة إدارية أخرى لصاحب العطاء.

العطاءات المتأخرة :

- أي عطاء يرد بعد الموعد المعين لفتح المظاريف الفنية المحدد بهذه الكراسة سيقدم فور وروده إلى رئيس لجنة فتح المظاريف للتأشير عليه بساعة وتاريخ وروده ثم يدرج فى كشف تقديم العطاءات المتأخرة دون فتحه، وتستبعد لجنة البت تقديم العطاءات المتأخرة ويتم ردها إلى أصحابها خلال مدة لا تتجاوز يومين من قرار اللجنة.

حظر التقدم بأكثر من عطاء:

- يحظر على صاحب العطاء التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء واحد فى العملية محل الطرح سواء باسمه أو كشريك مع الغير مالم يكن شريكاً مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير فى اتخاذ قرار ذى صلة بالعطاء، وسيتم استبعاد العطاءات المخالفة لذلك، ومصادرة التأمين المؤقت، وإخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية لأعمال شؤونه.

وفاة صاحب العطاء :

- فى حالة وفاة صاحب العطاء إذا كان شخصاً طبيعياً، أو مالك شركة الشخص الواحد، أو الشريك مع الغير بحصة حاكمة تسمح له بالتأثير فى اتخاذ قرار ذى صلة بالعطاء / بالعرض قبل البت، جاز للسلطة المختصة بعد عرض إدارة التعاقدات استبعاد العطاء المقدم منه ورد التأمين المؤقت، و السماح للورثة بالاستمرار فى الإجراءات بشرط أن يعينوا عنهم وكليلاً بتوكيل مصدقاً على التوقيعات فيه، وتوافق عليه السلطة المختصة، ويظل الوكيل دون غيره مسؤولاً أمام الجهة الإدارية.

محتويات العطاء

مستندات العطاء:

كل عطاء عبارة عن مظروف مغلق يتضمن مظروفيين منفصلين مغلقين أحدهما للعرض الفنى و الآخر للعرض المالى من نسخة واحدة .

محتويات المظروف الفنى :

- يلتزم صاحب العطاء بأن يضم المظروف الفنى لعطاءه المستندات التالية :
- ١- ما يفيد سداد مبلغ التأمين المؤقت المطلوب
- ٢- بيان الطبيعة القانونية لصاحب العطاء، والمستفيد الحقيقى منه، والمستندات المؤيدة لذلك، ويعتد فى هذا الشأن بنسخة معتمدة من عقد التأسيس أو النظام الأساسى أو هيكل رأس المال وفق آخر تعديل، وذلك بالنسبة للشركات، وأية بيانات أو مستندات أخرى تتعلق بالملكية وذلك بالنسبة لأصحاب العطاءات من غير الشركات.
- ٣- بيانات القيد فى السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد.
- ٤- البطاقة الضريبية سارية، وآخر إقرار ضريبي .
- ٥- ما يفيد التسجيل على بوابة التعاقدات العامة .
- ٦- إقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحتوياتها.
- ٧- ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات.
- ٨- بيانات اخر مركز مالى لأصحاب العطاءات معتمد من محاسب قانونى .
- ٩- ما يفيد التسجيل بمنظومة الفاتورة الالكترونية بمصلحة الضرائب العامة .
- ١٠- المستندات الدالة على سابقة الأعمال لذات موضوع التعاقد.
- ١١- طريقة التنفيذ والبرنامج الزمنى للتوريد أو التنفيذ ومدته .
- ١٢- إقرار الالتزام بالتأمين على العمالة .
- ١٣- بيان مصادر ونوع المواد والمهمات والأجهزة التى تستخدم فى التنفيذ.
- ١٤- الكتالوجات والبيانات الخاصة بمصادر ونوع المواد والمهمات والمعدات والأجهزة المقدمة عن العرض
- ١٥- قائمة بقطع الغيار ومستلزمات التشغيل مع بيان معدلات استهلاكها
- ١٦- مدة الضمان
- ١٧- اقرار من مقدمى العطاءات بالالتزام بعدم التمييز بين العاملين او المتقدمين للعمل لديهم على اساس الجنس او اى اعتبارات اخرى غير مهنية والمساوراه بين الجنسين فى فرص التوظيف والترقى والتدريب والاجور وبيئة العمل

محظورات إعداد المظروف الفنى :

- يحظر على صاحب العطاء تضمين العرض الفنى أية أسعار أو أية بيانات أو مستندات مالية وغيرها التى تتعلق بالعرض المالى، وسيتم استبعاد أى عطاء يخالف ذلك.
- يجب أن يخلو العطاء من كل قيد أو شرط أو أجل من أى نوع وإذا رغب مقدم العطاء فى إبداء أى ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فيجب إثباتها فى كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفنى .

محتويات المظروف المالى :

- يحتوى العرض المالى المقدم من صاحب العطاء على الآتى :



- ١- قوائم الاسعار
- ٢- شهادة استيفاء نسبة المكون الصناعى المصرى سارية
- ٣- أسلوب السداد
- ٤- تفاصيل الصيانة الدورية والوقائية السنوية شاملة قطع الغيار او غير شاملة.
- ٥- قيم الصيانة وقطع الغيار .
- ٦- مستلزمات التشغيل

يجب كتابة الأسعار عن كل وحدة من وحدات البنود الواردة بقوائم الأسعار وفقاً لما يلى :

- أ- تكون كتابة الأسعار بالعملة المصرية وباللغة العربية وبالمواد الجاف أو السائل ، ويجوز فى حالة تقديم العطاء منفرد أو شركة فى الخارج أن تكتب الأسعار بالعملة الأجنبية ، ولغرض المقارنة ستتم معادلتها بالجنيه المصرى بالسعر المعلن بالبنك المركزى المصرى فى تاريخ فتح المظاريف الفنية.
- ب- تكون كتابة الأسعار رقماً وتفتيظاً .
- ت- إذا سكت صاحب العطاء فى عرضه المالى عن تحديد سعر صنف من الأصناف المطلوب توريدها بقائمة الأسعار المقدمة منه فيعتبر ذلك امتناعاً منه عن دخول فى هذا الصنف يكون للجهة الإدارية الحق فى إجراء مراجعة تفصيلية للأسعار المقدمة حسابياً سواء من حيث مفرداتها او مجموعها ، وإجراء التصحيحات المادية إذا اقتضى الأمر ذلك ، وإذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وإجمالى سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة ، ويعول على السعر المبين بالتفتيظ فى حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام ، وتكون نتيجة هذه المراجعة هى الأساس الذى يعول عليه فى تحديد سعر العطاء .
- ث- الفئات التى حددها صاحب العطاء بجدول الفئات تشمل وتغضى جميع المصروفات والالتزامات أيأ كان نوعها التى يتكدها بالنسبة إلى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام بإتمام توريد الأصناف وتنفيذ محل العقد وتسليمها للجهة العامة والمحافظة عليها أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط العقد وتتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعريفات الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى

محظورات أعداد المظروف المالى :

- لا يجوز الكشط أو المحو أو التمشير فى قوائم الأسعار أو فى جدول الكميات والفئات ، وكل تصحيح فى الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقماً وتفتيظاً والتوقيع بجانبه.
- لا يعتد بأى عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل فى أسعار العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسرى هذا الحظر على صاحب العطاء الفائز .
- لا يعتد بالعطاء المبني على خفض نسبة مئوية عن قيمة أقل عطاء مقدم .

إجراءات البت والترسية

فتح المظاريف الفنية :

- يكون فتح العطاءات فى تمام الساعة الحادية عشرة صباحاً من يوم الثلاثاء الموافق ٣١ / ٠٣ / ٢٠٢٦م فى جلسة علنية بحضور من يرغب من أصحاب العطاءات ، ويجوز لهم تفويض من يرونه لحضور الجلسة بدلاً منهم شريطة تقديم تفويض بذلك ، ولا يسمح لأصحاب العطاءات أو مفوضيهم التدخل فى سير عمل اللجنة ، وإذا كان لدى منهم اعتراضاً على الإجراءات ، أو القرارات يتعين عليه تقديمه كتابة إلى مدير إدارة التعاقدات .

الفحص الشكلى والبت الفنى :

- يحق للجهة الإدارية قبل إجراء أى دراسة مفصلة للعطاءات بالفحص الشكلى للمظاريف الفنية ، وسيتم استبعاد العطاءات غير الصالحة للنظر فيها ومنها:

استيفاء لاستيضاح ما غمض من أمور فنية / مالية:

- يحق للجهة الإدارية أن تطلب كتابة من أصحاب العطاءات استيفاء البيانات أو المستندات اللازمة واستيضاح ما غمض من أمور فنية أو مالية بما يعينها فى إعداد التقرير الفنى أو المالى اللازم ، وفى حالة عدم استجابة صاحب العطاء لطلب استيفاء البيانات أو المستندات لاستيضاح الأمور الفنية أو المالية بعطائه خلال المدة المحددة من اللجنة والموضحة بطلبها إليه ، يتم استبعاد عطائه باعتباره غير واضح أو غير قابل للمقارنة مع العطاءات الأخرى .

آلية التقييم الفنى :

- سيتم دراسة العطاءات فنياً ، ويتم قبول العطاءات المطابقة واستبعاد أى عطاءات مخالفة للشروط ومواصفات الفنية وفقاً لما جاء هذه الكراسة.
- سيتم التقييم وفقاً للأسس والعناصر والوزن النسبى الواردة بالجدول المشار إليه فى هذه الكراسة ، وتقبل فقط العطاءات التى تحصل على الحد الأدنى للقبول أو أكثر .

فتح المظاريف المالية :

- يكون فتح المظاريف المالية للعطاءات المقبولة فنياً فقط وذلك فى جلسة علنية بحضور من يرغب من أصحاب العطاءات المقبولة فنياً ، ويجوز لهم تفويض من يرونه لحضور الجلسة بدلاً منهم شريطة تقديم التفويض بذلك .

الدراسة وآلية التقييم المالى:

- فى حالة التقييم بنظام الأفضل شروطاً والأقل سعراً طبقاً لما جاء بهذه الكراسة من شروط ومواصفات بحيث يتم تقييم العطاءات المقبولة فنياً فقط وعلى أساس القيمة المالية الإجمالية للعطاء مع الأخذ فى الاعتبار كل الشروط التى يمكن ترجمتها إلى قيم مالية
- وفى كافة الأحوال سيتم تقييم العطاءات المقبولة فنياً فقط وعلى أساس القيمة المالية الإجمالية للعطاء مع الأخذ فى الاعتبار كل الشروط التى يمكن ترجمتها إلى قيم مالية ، ويتم إجراء المقارنة والمفاضلة بين العطاءات بعد توحيد أسس المقارنة من جميع النواحي الفنية والمالية ، وسيتم دراسة العطاءات مع الأخذ فى الاعتبار معايير التقييم الآتية:
- شروط السداد والاستلام ، والضمان ، والصيانة وقطع الغيار ومستلزمات التشغيل وغيرها من العناصر التى تؤثر فى تحديد القيمة المالية المقارنة للعطاءات



- تقييم العناصر غير السعرية وتحويلها إلى قيمة مالية مثل تكاليف التشغيل ، القدرات ، الكفاءة ، الأداء وفقاً لما هو وارد بهذه الكراسة.
- حساب نسبة الأفضلية السعرية الممنوحة للمنتج المحلي المستوفى نسبة المكون المصري .
- فى حالة تساوى الأسعار بين عطاءين أو أكثر من المقبولين مالياً فيحق للجنة البت ترجيح إحداهما وفقاً لمبررات تبديدها بمحضرها بناء على ما اشتمل عليه كل عطاء ، ويجوز تجزئة العملية محل الطرح بين عطاءين أو أكثر إذا كان ذلك فى مصلحة العمل.

إعلان نتائج البت المالى:

- سيتم إخطار أصحاب العطاءات بنتائج البت فور اعتمادها من السلطة المختصة ويكون لهم الحق بالتقدم بشكواهم كتابة خلال سبعة أيام تبدأ من اليوم التالى لإخطارهم بالقرارات وتلتزم الجهة الإدارية فور إرسال الإخطارات بنشر النتائج فى لوحة الإعلانات المخصصة لهذا الغرض كما يتم النشر على بوابة التعاقدات العامة .

الترسية وإخطار صاحب العطاء الفائز :

- ستقوم الجهة الإدارية بإخطار صاحب العطاء الفائز بالترسية عليه وكذا باقى أصحاب العطاءات المقبولة فنياً باسم صاحب العطاء الفائز والذى عليه الحضور لسداد التأمين النهائى للعملية .

توقيع التعاقد :

- سيتم توقيع العقد مع صاحب العطاء الفائز فى خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ سداد التأمين النهائى

البرنامج الزمنى للتوريد :

- يلتزم المتعاقد خلال مدة يوم واحد من تاريخ تسلمه أمر التوريد أن يقدم برامجاً شاملاً ومفصلاً للتوريد ، ويجب إعداد البرنامج بالطريقة والكيفية التى تعتبرها الجهة الإدارية ضرورية لتحقيق الكفاءة ودقة الأعمال ليعتمد منها ، على أن يتم اعتماد البرنامج الزمنى أو إبداء ملاحظات عليه خلال يومان من تسلمه من المتعاقد ، ويكون البرنامج المعتمد ملزماً للمتعاقد كجزء من شروط التعاقد ، ولا يمكنه التحلل منه دون موافقة كتابية مسبقة من الجهة الإدارية .

الفحص والإستلام:

- تجتمع لجنة الفحص لإستلام الأصناف ويخطر المورد بموعد اجتماع اللجنة ليتمكن من حضور إجراءات الفحص والإستلام النهائى ، ويلتزم بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصورتين ، كما يلتزم على حسابه بإحضار العمال اللازمين لفتح الطرود وتسليمها إلى أمين المخزن أو لجنة الفحص بحضوره ، أو بحضور من يفوضه فى الموعد وفى حالة تخلفه فيكون لمدير المخازن ، أو لجنة الفحص الحق فى اتخاذ الإجراءات اللازمة على حساب المورد لتسلم الأصناف وتسليمها إلى المخازن وتصحيح الفاتورة إذا اقتضى الأمر ذلك دون أن يكون للمورد حق الاعتراض .

التقاعس عن الإستلام:

- يحق للمتعاقد حال تقاعس الجهة الإدارية عن الإستلام التقدم بطلب لتشكيل لجنة ثلاثية متخصصة من جهات محايدة وتكون الجهة الإدارية ضمن عضوية اللجنة سالف الذكر .
- تبدأ اللجنة أعمالها فور صدور قرار تشكيلها وسداد المتعاقد أتعاب الجهات الخارجية المشاركة فيها وتخطر الجهة الإدارية بها وتقدم اللجنة تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثون يوماً مالم تتطلب طبيعة العملية وحجمها مدة تتجاوز ذلك ، ويكون تقريرها ملزماً للطرفين .
- حال تبين تقاعس الجهة الإدارية عن الإستلام يتم رد أتعاب اللجنة لصالح ولحساب المتعاقد ، وإذا تبين للجنة عدم التزام المتعاقد ، تتخذ الجهة الإدارية حياله الإجراءات ذات الصلة الواردة بقانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .

التقاعس عن التنفيذ :

- يلتزم المتعاقد بالتوريد فى المواعيد المحددة – فإذا تأخر لأسباب خارجة عن إرادته جاز للجهة الإدارية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، منحه مهلة لإتمام التوريد دون تحصيل مقابل تأخير منه، وفى حالة تأخره لأسباب راجعة إليه فيحصل منه مقابل للتأخير دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أى إجراء آخر ، ويحسب من بداية المهلة وفقاً لآتى :
- (أ) إذا لم تتجاوز مدة التأخير نسبة (٣٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (١٪) من قيمة العقد ، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال .
- (ب) إذا لم تتجاوز مدة التأخير نسبة (٦٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٢٪) من قيمة العقد ، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال .
- (ت) إذا لم تتجاوز مدة التأخير نسبة (١٠٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٣٪) من قيمة العقد ، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال .
- (ث) إذا تجاوزت مدة التأخير نسبة (١٠٪) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٥٪) من قيمة العقد ، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال .
- ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الجهة الإدارية فى الرجوع على المتعاقد بكامل التعويض المستحق عما أصابها من أضرار بسبب التأخير لأسباب خارجة عن إرادته.

الضمان:

الصيانة وقطع الغيار:

مستلزمات التشغيل:

السداد وصرف المستحقات:

يتم صرف ثمن الأصناف الموردة أو الخدمات المؤداة فى أقرب وقت ممكن وبما لا يتجاوز ثلاثين يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد .

تعديل حجم التعاقد :



- يحق للجهة الإدارية إذا طرأت من المستجدات ما يوجب تعديل حجم العقد خلال مدة تنفيذه أن تعدل لإي الكميات الواردة بجداول الكميات والفئات سواء بالزيادة أو بالنقص بما يجاوز ١٥٪ من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار مع تعديل المدة والبرنامج الزمني للتنفيذ بما يتناسب مع حجم التعديل ، ويتم تحرير ملحقاً للعقد بهذا الشأن

النزول عن العقد:

- لايجوز للمتعاقد النزول عن العقد .

فسخ الوجوب للعقد تلقائياً:

- يفسخ التعاقد تلقائياً قبل انتهاء مدته دون إبداء أية اعتراضات من المتعاقد ، ودون الحاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قانونية في الحالات الآتية :
 - ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد .
 - ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني .
 - ٣- إذا أفلس الطرف الثاني أو اعسر .
- ويشطب اسم المتعاقد في الحالة المنصوص عليها في البند (١) من سجل المتعاملين بعد أخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة ، وتخطر الجهة الإدارية الهيئة العامة للخدمات الإدارية بذلك لنشر قرار الشطب بطريق النشرات المصلحية .

الفسخ الجوازي للعقد:

- بخلاف الحالات التي يفسخ فيها التعاقد تلقائياً ، وإذا أخل المتعاقد بأى شرط جوهرى من شروط التعاقد ، فيكون للجهة الإدارية - قبل انتهاء مدته - الحق في اتخاذ أحد الإجراءات التالية وفقاً لما تقتضيه المصلحة العامة .
 - ١- فسخ العقد
 - ٢- التنفيذ على الحساب بذات الشروط والمواصفات المعلن عنها والمتعاقد عليها.
- وفي جميع حالات الفسخ أو التنفيذ على الحساب يكون التأمين النهائي من حق الجهة الإدارية عدا في حالة وفاة المتعاقد كما يكون لها أن تخصم ما تستحقه من مقابل تأخير وقيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للمتعاقد طرفها وفي حالة عدم كفايتها يلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق دون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية ، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإدارى .

القواعد الحاكمة:

- تعتبر أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها مكملة ومتممة لكراسة الشروط والمواصفات فيما لم يرد بشأنه نص خاص.
- تعتبر كراسة الشروط والمواصفات وتعديلاتها ومرفقاتها ومحضر تسليم واستلام محل التعاقد والمكاتبات والمستندات المتبادلة متممة للعقد ومكماً لأحكامه.

إشتراطات خاصة

- بالنسبة للأجهزة توريد في خلال وبحد اقصى ٢٠ يوماً
- بالنسبة لللائحات توريد في خلال وبحد اقصى ٤٥ يوماً

المواصفات الفنية



كلية الآثر بالاقصر



جامعة الأقصر

قائمة المواصفات الفنية

المواصفات الفنية للأصناف الواردة في قائمة الأثاث والمستلزمات التعليمية (التجهيزات) المطلوبة من وحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي - وزارة التعليم العالي، والخاصة بمشروع دعم وتطوير الفاعلية التعليمية بمؤسسات التعليم العالي SDEE (الدورة السابعة) - كلية الآثر - جامعة الأقصر

م	الوصف	المواصفات الفنية	العدد المطلوب
١	كرسي (عالي)	المواصفات الفنية: كرسي لسادة أعضاء هيئة التدريس والسادة منتوري المكاتب والمعامل والمطبخ، تصميم عملي وجودة عالية. الخصائص: كرسي جلد سميك علي هيكل معدني جلسة ٥٠×٥٠سم وارتفاع الظهر ١٠٠سم من مستوي الجلسة مع وجود مخدعين من ال PVC المقوي بالمعدن أو مخدن فقط علي ارتفاع ٢٠ سم من مسنوب الجلسة مثبتة علي محور دوران ميكانيكي نوار منغير الارتفاع ميكانيزم عالي الجودة ينتهي من اسفل بقاعدة عجلات معدنية علي شكل نجمة تتحرك علي عجلات صغيرة الأبعاد : ١٢٠ * ٥٠ * ١٥ سم .. مع الالتزام بالمواصفات القياسية المصرية ومراعاة التنفيذ حسب الأصول والقواعد المتعارف عليها .. مع تقديم كتالوجات أوضح المقاسات التوضيحية.	١٧
٢	كرسي جلد (نوار)	المواصفات الفنية : كرسي مكتب نوار يصنع للباحثين في قاعات المناقشات ، أو لمنتوري الإدارات المختلفة . الخصائص : يتميز المقعد بالإسراع مع وجود مسند ظهر عالي يوفر دعماً جيداً للظهر وكسوته من الجلد الصناعي عالي الجودة كما أنه مصنوع من البوليورولين المقوي والمخزون داخل اسطوانات ويتم حلبة بمادة القوم ، كما يتميز بوجود مسند مبطن للذراعين لدعم وراحة اليدين وهي متحركة لأعلى والأسفل ومصنعة من البلاستيك العالي الجودة والمخزون داخل اسطوانات ، وكسوة القاعدة والظهر من الجلد الجيد (أو من خامة البوليورولين المقوي والمخزون داخل اسطوانات ٢٥ سم/متر مكتب) الكرسي مثبت علي شاشة داخلية من المعدن مع ميكانيزم متعدد الوظائف ومزود بمسند الرأس مع ارتفاع قابل للتعديل مزود بألية تحكم في شدة الميل تتيح ضبط المقومة لتناسب المركبات والأوزان ، كما يرتكز الكرسي علي نجمة خماسية من المعدن المثبتة علي ٥ عجلات مصممة لتلائم الأرضيات الخاسية، مجالات السلامة مزودة بألية فرامل حساسة مع الضغط لحافظ علي الكرسي في مكانه عند النهوض، وتفتح تلقائيا عند الجلوس؛ سهل التركيب . الأبعاد : يبلغ الارتفاع الإجمالي حوالي ١٢١ - ١٢٨ سم (ارتفاع المقعد: حوالي ٤٥ - ٥٢ سم ، ارتفاع مسند الظهر حوالي ٨٠ سم ، ارتفاع مسند الذراع حوالي ٦٤ - ٧١ سم ، أبعاد مكان الجلوس حوالي ٤٦ - ٥٦ سم) يراعى تقديم كتالوجات من خدمات التنفيذ بمقاسات لا تزيد عن ٢٠×٢٠ سم ، للخدمات المستخدمة ومطابقتها للمواصفات القياسية المصرية ومراعاة التنفيذ حسب الأصول والقواعد المتعارف عليها.	٢

<p>٥</p>	<p>المواصفات الفنية : كرسي مكتب ليك مخصوص للإدارة (ألمانيا، وهو عبارة عن كرسي مكاني متطور بدرجة أولى، يتميز بظهر عالي مع مسند رأس ودعم للظهرات القطنية، قابل للإمالة والتثبيت حسب الحاجة، ويوفر راحة ودعماً كاملاً للظهر أثناء الجلوس لفترات طويلة. القاعدة هيدروليكية متحركة للأعلى والأسفل، مع مدعاج يد متحرك للأعلى والأسفل لتوفير دعم وراحة للذراعين الكرسي مثبت على نجمة خماسية مصنوعة من الفولاذ شديدة الصلابة، مزودة بعجلات عالية الجودة ومغطاة لتكسر لضمان استقرار الكرسي وسهولة الحركة على جميع أنواع الأرضيات.</p> <p>الأبعاد : (الارتفاع الإجمالي للكرسي (من الأرض لأعلى مسند الرأس) : ١٢٠ - ١٢٠ سم، ارتفاع المقعد عن الأرض : ١٦ - ٤١ سم (قابل للتعديل بالهيدروليك)، ارتفاع مسند الظهر : حوالي ٨٠ - ٩٠ سم (توفير دعم الظهر بالكامل)، ارتفاع مسند اليدين عن الأرض : ٦٥ - ٧٥ سم (قابل للتعديل للأعلى والأسفل)، عرض المقعد : ٥٠ - ٥٨ سم، عمق المقعد (من الأمام للخلف) : ٥٠ - ٥٦ سم.</p> <p>المميزات الجودة : أراضي تقديم عينات وتكولوجيات من خدمات التفتيش بمقاييس لا تزيد عن ٦٠×٦٠ سم، مطابقة جميع الخدمات للمواصفات القياسية المصرية، تنفيذ المنتج وفق الأصول والقواعد المتعارف عليها لضمان الجودة والمتانة.</p>	<p>كرسي إدارة عليا (شيك)</p> <p>٣</p>
<p>٢</p>	<p>الوقوع : قلب شارح تعليمي / تدريبي للإجتماعات- الثورات التدريبية، قاعات الاجتماعات.</p> <p>المقاس : لا يقل عن (100 × 70 سم) أو مقاس (A1) الوثيقة ورق أبيض عالي الجودة، سميك، مقاوم للتمزق، مناسب للكتابة بالأقلام القلمية، سطح الكتابة : غير لامع، لا يسمح بتسريب أو تلطيخ الحبر، الحامل : معنوي / خشبي ثلاثي الأرجل، قوي ومقاوم للصدأ، مثبتات : مزود بقاعدة ثابتة مانعة للانزلاق، الارتفاع : قابل للتعديل بما يتناسب مع المستخدمين، آلية تثبيت الأوراق : مشابه طوي معنوي محكم يسمح بسهولة التثبيت (مكتفية الطي بدلاً من الطي والتخزين دون التأثير على سلامة العمل، سهولة النقل : خفيف الوزن نسبياً وسهل الحمل.</p> <p>مطابق للمواصفات القياسية المعمول بها</p>	<p>Flip - Chart قلب شارح</p> <p>٤</p>
<p>١٠</p>	<p>المواصفات الفنية : كرسي بالوحة كتابة (يمين) ، بمقاس : ٩٠ سم ارتفاع × ٦٠ سم عرض × ٥٠ سم عمق، يصنع الكرسي من شامبو من الحديد الصلب المصنعت المربع سمك ٢*١٢مم ومزود بدعامات جديد ١٢*١٢مم تثبت القاعدة بالظهر ولشامبو الكرسي و دعم لكي الظهر للأمام أو الخلف و منتج علي جلد ٢ بوصة زجاج العائلي صلب ثم يتم كساء الكرسي بالاسفنج عالي الجودة و اجود انواع الجلد الاسكافي بمقاسات ٥٠ سم عرض × ٤٥ سم عمق من الداخل و الظهر ٥٠ سم عرض × ١٥ سم ارتفاع ، و يرتكز الشاسية علي قاعدة من اربع ارجل من المواسير قطر ٢٥ مم بسمك ٢ مم منتهيه بعدد ٤ مثبتات مانعة للاحتكاك و عدم الانزاح .</p> <p>الكرسي يحتوي علي لوحة كتابة متحركة مصلحه من الكولتر المطبقات سمك ١٧مم من اجود الالوان مذهونه بوليبوريثان و ملبسوقة بالفرومايكا السوداء من الاسفل و الاعلي مكنوسة علي مكاب حرارية المخصصة لهذا الغرض بحرارة عالية لتعمل درجات الحرارة العالية و الرطوبة و ايضا مقاومه للمياه ... ترتكز اللوحة الكولتر علي عدد ٢ قدم من المواسير الصلب ٢٥مم من اسفل الكرسي و مزودة بمفصله مخروطية و مخصصه للفتح و الخلق ... الكرسي مزود بشبكة معدنية اسفل الكرسي لتفط اشعه الطالاب من كتيب و خلفه، جميع الاجزاء المعدنية معالجة كيميائيا داخل امواض ثم مجلفه في درجة حرارة مناسبة و تطلاي بالالكتر وستاتيك المقاوم للتآكل و الصدأ و الاحتكاك . مع تقديم كتلوج يوضح المقاسات والابعاد والقطاعات.</p>	<p>كرسي طالب بمسك ولوحة كتابة</p> <p>٥</p>

١٠٠	<p>المواصفات الفنية : - كرسي مخصص للاستخدام في المعامل، يوفر راحة ودعم أثناء الجلوس لفترات قصيرة أو متوسطة. يتميز بقاعدة دائرية مستقرة، ومثبت للظهر لدعم المستخدم أثناء العمل. التصميم الكرسي ملائم للمعامل بحيث يسرع بالعمل وسهولة الوصول للعدسات العمل المختلفة.</p> <p>الأبعاد الإرتفاع الإجمالي للكرسي المعامل (من الأرض لأعلى مسند الظهر) : ٨٠ - ٩٠ سم، إرتفاع المقعد عن الأرض : ٦٠ - ٧٠ سم، المسافة بين أرجل المقعد الخشبية : ١٠ - ٢٥ سم. مطلوب كتالوج يحتوي على التصميم الهندسي والألوان الطبيعية مع اظهار المقاييس والمواصفات</p>	كرسي معمل	٦
١٦	<p>المواصفات الفنية : مكتب اترية ١٢٠ * ٧٠ سم وإرتفاع ٧٥ سم عبارة عن قرص من الكونتر أو ال mdf كترية أو بقلناط دائر خشب اري طبيعي خشبة ٢ سم وإرتفاع ٥ سم مع تعويض فرق سمك القشاط والقرصه بقضبي سفلي بخشب موسكي سويد سمك ٢,٨ سم وعرض ١٢ سم دائر القرصه ، القرصه مثبته على جتتين ووش ادماسي بنفس مواصفات القرصه مع تعبير مقاس القشاط ل ٢,٢ سم، فرش الادماسي ويتم تثبيت الاجزاء بعضها مع البعض بطريقة زوايا التجميع الجاهزة يثبت به ناحية اليمين عدد ٣ درج خشبي او اسفل القرصه مباشرة بعرض ٢٠ سم وعرض ٦٠ سم وإرتفاع ١٥ سم لكل درج على مجاري معدنية ميكانيكية مع تثبيت جانب وفهر لتحميل الاندراج من نفس نوع التجليد والتشطيب سيلر خشب او جملكة بني ودهان ورائش عالي الجودة نصف لامع بعد الصنفرة والخدمة الجيدة لسطح الخشب، ويمكن استخدام الخامات المصنعة او سائبة للخبيز مثل طريقة البوست فورملج مع الصاج المعالج بالدهانات الحرارية والتدائن المختلفة مع الالتزام بنفس الأبعاد مع تقديم عينات وكتالوجات في حالة الخامات المصنعة خلاف الخشب الطبيعي من خامات التنفيذ بمقاسات لا تزيد عن ٢٠*٢٠ سم للخامات المشكلة و عينات من الاكسسوارات كالمقابض والمجاري الميكانيكية والأكبر ان وجدت ومطابقتها للمواصفات القياسية المصرية ومراجعة التنفيذ حسب الاسول والقواعد المتعارف عليها.</p> <p>اشتراطات الجودة: يُراعى تقديم كتالوجات من خامات التنفيذ بمقاسات لا تزيد عن ٢٠*٢٠ سم، مطابقة جميع الخامات للمواصفات القياسية المصرية، تنفيذ المنتج وفق الاسول والقواعد المتعارف عليها لضمان الجودة والمتانة.</p>	مكتب	٧

٧	<p>المواصفات الفنية: متعددة خشبية عبارة عن:</p> <p>١- قرص خشب ٢٩٠ × ٦٠ سم سمك ٣ سم لتجليد ايلاكاج او 6mm سم قرص ازو من اعلي و ايلاكاج كوري او من من اسفل على غلطة موسكي سويد بطريقة الكيس بشارط داير القرص من خشب الازو سمك ١ سم و عرض مساوي لمساوي سمك القرص تثبت في الارجل و عوارض لتثبيتها بعدد ٨ كما ايل خشب مخفية</p> <p>٢- ارجل من خشب كورنر او تجليد ايلاكاج ازان على غلطة موسكي سمك ٣ سم شامل العلقه والتجليد عرض ٦٠ سم وارتفاع ٨٠ سم .</p> <p>٣- عوارض تثبيت الارجل من اعلي والعلف من نفس مواصفات ما سبق مع تجليد الارتفاع ل ٦٠ سم والعرض ٨٥ سم وتثبت اسفل القرص مباشرة .</p> <p>درج لوحة المفاتيح مسطح خشب تجليد نفس مواصفات ما سبق مع تعديل السمك الي ٢ سم والطول والعرض ليناسب المقاس الداخلي اسفل القرص وتثبيته على مجاري ادراج ميكانيكية اسفل القرص ب ٢٠ سم</p> <p>التشطيب سير خشب او جملانة بني ودهان وريلش على الجودة نصف لامع بعد الصنفرة والخدمة الجيدة اسطح الخشب ومجهزة للتوصيلات الكهربائية وتوصيلات الانترنت داخل مجري لحماية الاسلاك وطبات طوية والقرصه في امكان خروج الكابلات والقفة شاملة جميع ما يلزم لتبدو الاحمال طبعا للمواصفات الفنية . مع تقديم عينات من خامات التنفيذ بمقاسات لا تزيد عن ٢٠ × ٢٠ سم لخامات المشكالة و عينات من الاكسسوارات كالمقبض والمجاري الميكانيكية والأكبر ان وجدت ومراعاة التنفيذ حسب الأصول والقواعد المتعارف عليها.</p> <p>اشتراطات الجودة: يراعى تقديم كتالوجات ، مطابقة جميع الخصائص للمواصفات القياسية المصرية، تنفيذ الملج وفق الأصول والقواعد المتعارف عليها لضمان الجودة والمثالية.</p>	متعددة لجهاز كمبيوتر
١٠	<p>المواصفات الفنية : سبورة او لوح كتابة من الخشب الكورنر او المولامين سمك لا يقل عن ٦٠ مم ذات سطح امس مقاوم للخدش ذات وجه ابيض ويفضل الوجهين بنفس اللون وبمسلمة ١,٥ × ٢,٥ م، مع انهاء الحواف بطريقة التشطيب سواء من خشب الزان بنهر من الوردوش الشفاف قطاع ٢٢ سم على الاقل او الصق الحراري بالضغط لتربط من اذنان ال بي في سي. مع تريب اكسسوارات تطبيق وتثبيت معينة مطابقة للمواصفات القياسية المصرية، يتم استخدام مواد التنفيذ مطابقة للمواصفات القياسية المصرية ويتم التنفيذ حسب الأصول والقواعد المتعارف عليها.</p>	سبورة بيضاء
٦	<p>المواصفات الفنية : سطح عرض كتابي لمعظم الاستخدامات محاضرات وعروض تقديمية، سطح ابيض مطفى (Matte-White) : ليمنج توزيع ضوء متوازن من البروجكتور ويقل انعكاس الضوء بشكل يعطل وضوح الصورة، آلية سحب/بطي/ حامل على: شاشة "Pull-down" أو شاشة "حامل ثلاثي" أو "قابلة للطي / محمولة": هذا يجعلها سهلة التركيب/ الفك أو النقل تناسب البروجكتور + العرصة تكون المسافة بين جهاز العرض والشاشة مناسبة حسب حجم الشاشة، لكي تكون واضحة، سطح مستوي (لا ينثني أو تجعد): شاشة قابلة للسحب بها حصة أو حامل لضمان أن يظل السطح مستوي.</p>	شاشة عرض (داتا شو)

<p>المواصفات الفنية : توريد دولايب معدن ٢ ضلقة بابعاد ١٠٠ سم عرض * ١٢٥ سم ارتفاع * ٤٥ سم عمق بالمواصفات الآتية:-</p> <p>التواشيع الداخلية والأجناب مصنوعة من الصاج ، الظهر والجوانب والسطح والقاعدة من الصاج سمك ١ مم طلي الأقل ، الضلف ٢ ضلقة مستقلة مصنوعة من الصاج مثل السابق مع إطار داخلي لمنع الإلتواء والانتعاج ، كالون بمفتاح لكل ضلقة للفتح والمغلق لكل ضلقة وعدد ٢ مفصلة بركبة لكل ضلقة ، الأرفف يوجد به عدد ٢ رف من الصاج سمك ٠.٧٥ مم طلي الأقل مع إطار طلي الأقل ردا ، لمنع السقوط ، الإلتواء وعدد ٤ فراغ صفلي ، الارتفاع للارتفاع متساوية ، الدهان لابد ان يكون بالسلك المطلوب لا يقل عن ١٢٠ ميكرون للسطح الكترولستانيك، معلوم المصدر والمقاييس من الاستدلال استقبل كالون مركزي بنوعية جيدة ، مع استخدام مفصلات نوعية ممتازة من شركة معتمدة مع تقديم كتالوج بالمواصفات من الشركة المصدرة شامل المقاييس كعينة مع تقديم عينات من خامات التنفيذ بمقاسات لا تزيد عن ٢٠*٢٠ سم للغضات المشكلة وعينات من الأكسورات كالمقاييس والأكر ، النقل ومراعاة التنفيذ حسب الأصول والقواعد المتعارف عليها ، وتقديم الرسومات الهندسية أو التوضيحية ان وجدت ، وجميع الأكسورات مطابقة للمواصفات القياسية المصرية.</p> <p>يتم استخدام مواد التنفيذ مطابقة للمواصفات القياسية المصرية ويتم التنفيذ حسب الأصول والقواعد المتعارف عليها.</p> <p>مطلوب كتالوج يحتوي على التصميم الهندسي بالألوان الطبيعية مع اظهار المقاييس والمواصفات.</p>	<p>١١</p> <p>دولايب لحفظ الوثائق (٢ ضلقة)</p>	
<p>٢</p>	<p>المواصفات الفنية: وحدات تخزين ونقل متقلة، مجهزة برقبن أو ثلاثة رفوف ومغليش دفع، تستخدم لتنظيم ونقل الكتب بكفاءة ، مصنوعة من المعدن أو الخشب، مزودة بعجلات دائرية لسهولة التحريك. مطابقة للمواصفات وم مصنوعة من مواد جيدة التعمل ودهانات تناسب جميع الظروف</p> <p>مطلوب كتالوج يحتوي على التصميم الهندسي بالألوان الطبيعية مع اظهار المقاييس والمواصفات.</p>	<p>١٢</p> <p>حامل متحرك للكتب (عربة لنقل الكتب داخل المكتبة)</p>

وحدة واحدة	كرسي حضور (مشرح لغاش) + منصة كبيرة + منصة صغيرة (وحدة واحدة لا تتجزأ)	توريده وتركيبه قائمة مناقشات للطلاب ١٣
	<p>١- منصة كبيرة</p> <p>منصة ٣٠٠ سم × ١٠٠ سم بارتفاع ٨٠ سم عبارة عن فرصة من الفولاذ أو الالومنيوم مزودة بترابيزات أو بقلبات دائرية خشب أو طين لثقلتها ٣٠ سم وارتفاع ٥ سم مع تعرض أقل سمك القساطل والفرصة بقبضتين مطلي بيشب موسلي سودي سمك ٢.٥ سم وعرض ١٢ سم دائر الفرصة، الفرصة مثبتة على جنين ووش اعاني بقاس مواصفات الفرصة مع تغيير مقاس القساطل ل ٩.٢ سم ومراعاة الارتفاع النهائي للكرسي، الوش الاعاني بحشية بالورق مربعة او مستطيلة بدون اويما ويتم تثبيت الأجزاء بعضها مع البعض بطريقة زوايا التجميع والتشطيب سير خشب او جمالقة بشي ودهان وريش على الجودة نصف لامع بعد الصغرة والسدسة الجودة سطح الخشب، ومن استخدام الطانات المصنعة او سبلة التجهيز مثل طريقة البوست فور مع الساج المصاح بالدهانات الحرارية والادمان المختلفة مع الالتزام بقاس الاعادة مع تقديم للتوجيهات .</p> <p>٢- منصة للباحث :</p> <p>خشب HDF على الكثافة سمك ١.٥ سم - تشطيب خارجي، HPL مقاوم للتشقق المقاسات:</p> <ul style="list-style-type: none"> • الارتفاع ١١٥.١٠٥ سم • العرض الاعاني ٧٠.٥٥ سم • القسط ٥٠.٤٠ سم • ارتفاع سطح الكتابة ١١٠.١٠٠ سم • زاوية ميل سطح الكتابة ٩.٠١٠ درجة قابلة للتثبيت <p>يحتوي على قلعة لتدوير اسلاك (Cable Tray) أعلى سطح الكتابة. يحتوي على رف مكتبي لوضع الكمبيوتر او الملفات (عمل حتى ٦٠ كجم) له قاعد خلفية مغلقة جزئياً لتثبيت التسمية على الأرض. له عملائ خلفية مغلقة (كشمان فقط) لسهولة الحركة داخل القاعة. يحتوي على حامل ميكروفون محلي مثبت أعلى السطح. له قاعد ميكروفون جانبا فقط بدون ميكروفون. يحتوي على حامل اعاني (Stopper) لمنع التزاح للكمبيوتر او الأوراق.</p> <p>٣- كرسي حضور (القاعة) (٦٠.٤٠ حسب المصنعة)</p> <ul style="list-style-type: none"> • ارتفاع الكرسي: ٦٠٠ سم • عرض الكرسي: ٦٤ سم • عمق المقعد: ١٧ سم • ارتفاع الظهر: ٦٨ سم • ارتفاع السطح عن الأرض: ٤٥ سم <p>المقاسات:</p> <ul style="list-style-type: none"> • هيكل محلي قوي لتعمل الاستخدام المتكرر • تشبيك داخلي مزود مع لغاش مقاوم للتآكل • طاولة قابلة لتعليق مجسم عملي (٦٩×٢٤ سم) • اللون: خيارات مختلفة حسب الطلب للتاسيب بياض القاعة <p>• ارتفاع سطح العمل عن الأرض: ٧٥ سم</p> <p>الشرايط الجودة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • الالتزام بالمواصفات القياسية المصرية والتقليد وفق الأصول الفنية. 	

6	<p>جهاز عرض بروجيكتور عرض عالي الجودة: يوفر صوراً واضحة وحادة، مثالي للمعرض التقديمية الاحترافية.</p> <p>اتصال متعدد: متوافق مع أجهزة الكمبيوتر المحمولة والهواتف الذكية وأجهزة أخرى لتسهيل الاستخدام، اللون الأبيض/ الأسود.</p> <p>نظام العرض: تقنية LCD 3L، مصراع كريستال سائل RGB</p> <p>لوحة العرض: (LCD) ٥٥" بوصة بتقنية C2 Fine</p> <p>سطوح الألوان: ٢٦٠٠٠ لومن - ٢١٠٠ لومن (وضع الاقتصاد)</p> <p>سطوح الضوء الأبيض: ٣٦٠٠ لومن</p> <p>التقنة: ١٠٢٤ XGA × ٧٦٨</p> <p>نسبة العرض: ٤:٣</p> <p>عدد البكسلات: ٧٨٦,٤٣٤ بكسل</p> <p>نسبة التباين: 11,٠٠٠:١</p> <p>حجم الشاشة: من ٣٠ إلى ٣٠٠ بوصة</p> <p>المصباح: UHE ٩١ واط</p> <p>تصحيح الانحراف: (Keystone)</p> <p>معالجة الألوان: 1٠ بت</p> <p>معدل التحديث الراسي: (2D) 1٠٠ - ١٢٠ هرتز</p> <p>إعادة إنتاج الألوان: بحالي 1٠٠٧ مليار لون</p> <p>الاتصال عبر: USB عرض صورة وصوت (1 في 1)</p> <p>المنافذ: مزود بمجموعة من المنافذ مثل:</p> <ul style="list-style-type: none"> • USB 2.0 • RS-232C • (10/100 Base-T) Ethernet • VGA منفذ (2) / VGA مخرج • HDMI منفذ • Composite منفذ • Jack منفذ (2) / مخرج • Cinch مخرج صوت • USB 2.0-A • شبكة لاسلكية <p>مطلوب: كابل و يحتوي على توصيلات</p>	جهاز داتا شو ١٤
1٠	<p>ميكروفون ديناميكي عالي يتميز بتأثيرية مثالية، ومزود بمفتاح تشغيل/إيقاف مدمج، ويحمل بنسبة الجاهي (Cardioid) لتقليل الضوضاء المحيطة، ويشتمل حدة على كامل شهادة (XLR) إلى 1/٤ بوصة (بطول مناسب) (مثلاً 4.٥ متر) ومقاومة ٦٠٠ أوم، مع استثناء مكتب مكتبي عالي الجودة للتثبيت.</p> <p>مطلوب: كابل و يحتوي على توصيلات</p>	ميكروفون 1٥

أعضاء اللجنة التوقيع

أ.د. سلامة حامد طي حسن
 أ.د. فراج حسن فراج حسين
 د. محمود سيد قرني محمد

رئيس اللجنة

أ.د. صابر بن جابر عبد الجليل



العقد النموذجي

مشروع عقد نموذجي

عقد شراء احتياجات كلية الآثار من اثاث ومستلزمات تعليمية

للعام الجامعي ٢٠٢٥/٢٠٢٦م

إنه في يوم الموافق تم إبرام هذا العقد بين كل من:

أولاً: (١) ومقرها (٢) بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية (٣)، ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته (٤)

(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)

ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد (السيد/ السيدة) بصفته/بصفتها الوظيفية بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم الصادر في

(طرف أول)

(إذا كان الطرف الثاني شخص اعتباري، تستكمل البيانات التالية)

ثانياً: الكائن مقرها وشكلها القانوني والمُصنفة ومسجلة بسجل برقم ورقمها التأميني بطاقة ضريبية رقم تليفون رقم فاكس رقم بريد الإلكتروني، ويمثلها (السيد/ السيدة) بطاقة رقم قومي بصفته/بصفتها بموجب

(إذا كان الطرف الثاني شخص طبيعي، تستكمل البيانات التالية)

ثانياً: (السيد/ السيدة) وشهرته/شهرتها بطاقة رقم قومي/ مقيم/مقيمة بـ تليفون فاكس بريد إلكتروني بطاقة ضريبية والمسجل بنقابة بعضوية رقم

(طرف ثان)

تمهيد

- حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على تقديم خدمة (٥)، وذلك بغرض، وعلى ضوء الدراسة التحليلية والجدوى الاقتصادية ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات و(العطاء/ العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.
- وفي ضوء اعتماد (السلطة المختصة ... (٦) /... المفوض عنه ... (٧) ... بالقرار رقم الصادر في) لإجراءات طرح العملية رقم بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢

١- أدخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.

٢- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمكاتبات عليه.

٣- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

٤- أدخل صفة السلطة المختصة.

٥- أدخل وصف للخدمات محل التعاقد.

٦- أدخل اسم السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.

٧- أدخل اسم المفوض عن السلطة المختصة وصفته الوظيفية.



لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما، و(الإعلان/ الدعوة/ طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ بشأن^(٨) المناقصة (العامة/ المحدودة/ المحلية/ ذات المرحلتين) الممارسة (العامة/ المحدودة) الاتفاق المباشر^(٩) رقم (.... لسنة) للتعاقد على^(١٠).....

▪ ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به (لجنة البت فى المناقصة/الممارسة/ لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم الموافق من قبول (العطاء/ العرض) المقدم من الطرف الثانى بمبلغ (.....) (فقط مقداره)، والذي تمت الترسية عليه، باعتباره (الأفضل شروطاً والأقل سعراً/) الذى تم تربيحه بنظام النقاط) ومطابقتها للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ

▪ وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتى

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات التى تم التعاقد بناءً عليها و(العطاء/ العرض) المقدم من الطرف الثانى والمقبول من الطرف الأول ، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (لجنة البت فى المناقصة/الممارسة/ لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة ..)، وأمر الاسناد المؤرخ/...../.... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومنتماً ومكماً لأحكامه.

البند الثانى^(١١)

تعتبر الملاحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه:^(١٢)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرفى التعاقد.

البند الثالث

أقر الطرف الثانى بأن الغرض من هذا العقد هو تقديم خدمة^(١٣)..... بما يشمله ذلك من توفير العناصر اللازمة، ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق هذا الغرض.

ويتعين على الطرف الثانى مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالخدمة محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد.

البند الرابع

يلتزم الطرف الثانى بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وأن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد لمدة^(١٤).....

^٨ - اختيار طريق التعاقد الذى تم اتباعه لطرح العملية.

^٩ - لا يجوز للسلطة المختصة التفويض فى التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

^{١٠} - أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وكراسة الشروط والمواصفات.

^{١١} - إذا لم يستخدم أى من هذه الملاحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قرين كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التى تحمل عنوان الملحق.

^{١٢} - يجب أن تكون كافة الملاحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات، ويتعين استيفاءها من قبل الجهة الإدارية المتعاقدة، وإرفاقها بالعقد.

^{١٣} - أدخل وصف للخدمات محل التعاقد.

^{١٤} - أدخل مدة التعاقد الأصلية.



نظير مقابل^(١٥).....مقداره.....^(١٦)..... (فقط ومقداره)، وبقيمة إجمالية مقدارها (.....) (فقط ومقداره.....) (شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة).

البند الخامس

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد بناءً عليها ، تكون مدة تقديم الخدمة محل هذا العقد (.....) تبدأ من تاريخ . وتنتهى فى

(إذا كانت شروط الطرح قد أجازت مدده العقد يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبه فيه) يجوز مد مدة هذا العقد بما لا يجاوز الحد الأقصى المحدد لها وفقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك بموجب طلب كتابي يُرسل من الطرف الأول للطرف الثاني بخطاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد وذلك قبل انتهاء مدة العقد ب.....على الأقل.

ويشترط للمد أن تسمح شروط الطرح بذلك، وأن يكون الطرف الثاني قد أوفى بجميع التزاماته المترتبة علي العقد وأي تعديل كتابي طراً على بنوده.

وعلى الطرف الثاني الرد على الطرف الأول خلال مدة لا تجاوز من تاريخ استلامه طلب المد، ويعتبر عدم رده خلال تلك المدة قبولاً منه بمد مدة العقد دون الحاجة إلى إخطار أو إنذار.

البند السادس

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره (.....) (فقط ومقداره) بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالى هذا العقد كتأمين نهائى، وذلك من خلال (نظم السداد الإلكتروني المعتمده من وزارة المالية / بخطاب الضمان بحساب الطرف

الأول رقم بينك / خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول فى الوقت المحدد للسداد/ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى^(١٧)..... بموجب خطابها رقم المؤرخ المقدم فى الوقت المحدد للسداد/ حجز من مستحقاته فى حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة تنفيذ العقد.

البند السابع⁽¹⁸⁾

قام الطرف الأول بصرف دفعة مقدمة للطرف الثاني من خلال نظم السداد الإلكتروني المعتمدة من وزارة المالية بمبلغ إجمالى مقداره (.....) (فقط ومقداره.....) بما يعادل نسبة (.....^(١٩)%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكى معتمد صادر من بنك وغير مقترن بأي قيد أو شرط بالقيمة والعمله ذاتهما.

البند الثامن

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد بـ^(٢٠).... وعنوانه على أن يتم ذلك خلال مدة^(٢١).... تبدأ من (اليوم التالي لإخطاره بأمر الاسناد/ ^(٢٢)....)، ويتعهد بالاستمرار فى تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ فى التوقيتات المناسبة، وإذا تأخر فى بدء تنفيذ التزاماته عن الموعد سالف البيان يكون للطرف الأول الحق فى توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد.

(إذا كان تقديم الخدمة محل التعاقد على مراحل، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

١٥- أدخل المدة المحددة لسداد قيمة التعاقد (شهري/سنوي/ربع سنوي، أو غير ذلك).
١٦- أدخل القيمة الإجمالية للعقد.
١٧- أدخل أسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.
١٨- استخدم هذا البند فى حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعة مقدمة.
١٩- أدخل النسبة وفقاً لما ورد بالمادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية، ومراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر.
٢٠- أدخل مكان تنفيذ العقد.
٢١- أدخل مدة توفير محل العقد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
٢٢- أدخل تاريخ بداية توفير محل العقد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.



يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد بـ ... (٢٣) ... وعنوانه على أن يتم ذلك خلال مدة (٢٤) ... تبدأ من () اليوم التالي لإخطاره بأمر الاسناد/ □ ... (٢٥) ..)، ويتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة، وطبقاً للبرنامج الزمني التالي، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن المواعيد المحددة بهذا البرنامج يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد.

م	بيان	التاريخ	المكان
...../...../.....
...../...../.....

البند التاسع

يجب على الطرف الثاني أن يؤدي التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية وباتباع الممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وخطة العمل المقررة في هذا الشأن، وأن يتبع أحكام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية، وأن يتقيد بالتوجيهات والتعليمات التي يصدرها إليه الطرف الأول أو من يمثله أو من ينوب عنه، ويحافظ على ما يوفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ التزاماته التعاقدية، وأن يلتزم بالنزاهة والشفافية أثناء تنفيذ العقد، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح في المهام التي سوف يقوم بها ومهامه الأخرى، أو سابق تعاملاته مع الطرف الأول أو غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد؛ وأن يراعى الممارسات الإدارية الجيدة وأن يقوم في كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الأمنية وأن يدعم في كل وقت ويحمي مصالح الطرف الأول في التعاملات مع غيره.

البند العاشر

يحظر على الطرف الثاني والعاملين لديه إجراء أي ارتباط مع الغير أو الانخراط سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في أي من الأعمال أو الأنشطة التي تتعارض مع تنفيذه لالتزاماته التعاقدية أو الأعمال الموكولة إليه بمقتضى هذا العقد، أو استغلال ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ محل هذا العقد بأي نوع من أنواع الاستغلال أو الاستخدام، وفي حالة مخالفه الطرف الثاني لأي من ذلك فيحق للطرف الأول فسخ العقد.

البند الحادي عشر

على الطرف الثاني أن يُقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها، وأن تكون مُعبرة ومحقة لمتطلبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترحات والتوصيات أو غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول، ويلتزم الطرف الأول بمراجعة واعتماد الاعمال في المواعيد المحددة حال مطابقتها للشروط والمواصفات المتفق عليها ووفقاً للتالي: (٢٦)

م	بيان المخرج المطلوب من الطرف الثاني
.....
.....

البند الثاني عشر

يضمن الطرف الثاني الأعمال محل العقد لمدة من تاريخ قبول الأعمال واستلامها، وذلك دون الإخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويعتبر الطرف الثاني مسئولاً عن بقاء جميع الأعمال سليمة أثناء مدة

٢٣ - أدخل مكان تنفيذ العقد.
٢٤ - أدخل مدة توفير محل العقد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
٢٥ - أدخل تاريخ بداية توفير محل العقد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
٢٦ - أدخل بالجدول المخرجات المطلوبة من الطرف الثاني وفقاً لطبيعة العملية وما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.



الضمان طبقاً لشروط التعاقد ، فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقته ، وإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته.

البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول في المراجعة أو التفتيش أو التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية في أي وقت دون حاجه إلى إخطار أو إذن مسبق. (٢٧)

وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لالتزاماته يحق للطرف الأول توقيع أي من الجزاءات المنصوص عليها في البند السابع والعشرون من هذا العقد.

البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الأول بأن يُسدد إلكترونياً للطرف الثاني كل (□ شهر / □ ثلاثة أشهر / □ سنة /) (٢٨) قيمة ما يستحقه عن الخدمات المؤداة فعلياً خلال مدة لا تجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم..... بالبنك.....

وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

البند الخامس عشر

إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للطرف الأول أن يعدل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص وبما لا يجاوز (١٥ %) من كمية كل بند بذات الشروط والاسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ، ووجود الإعتماد المالي اللازم، وأن يصدر التعديل خلال مدة تنفيذ العقد والتي لا يدخل فيها مدة الضمان ، وألا يؤثر ذلك على أولوية التعاقد في ترتيب عطاوة ، وأن تعدل مدة هذا العقد إذا تتطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص وذلك إعمالاً لحكم المادة (٤٦) من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه.

البند السادس عشر

جميع ما ينتج عن هذا العقد والذي قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكاً خالصاً للطرف الأول بما في ذلك كافة الحقوق بأنواعها المختلفة، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه إلا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، ويتحمل الطرف الثاني جميع الآثار المترتبة على الادعاءات الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه على أي حق أو امتياز أو تصميم أو علامة تجارية أو غير ذلك من ادعاءات.

البند السابع عشر

يجوز للطرف الثاني أن يعهد ببعض بنود العمليه محل التعاقد إلى غيره من الباطن ممن تتضمن عطاوة بياناتهم وخبراتهم وما يسند إليهم من بنود، وتم قبولهم من الطرف الأول ، ويجوز للطرف الثاني أن يقوم بتغيير من أسند إليهم بعض بنود الباطن إذا وجد مبررات لذلك شريطة أن يكون بذات الكفاءة الفنية والخبرة وأن يوافق عليه الطرف الأول ، ويظل الطرف الثاني دون غيره مسؤولاً أمام الطرف الأول عن تنفيذ العقد ، كما يلتزم باطلاع من أسند إليهم بعض بنود العمليه من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد وذلك التزاماً بحكم المادة ٢٥ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادتين ٥٦، ٥٧ من لائحته التنفيذية.

البند الثامن عشر

٢٧- يتعين على السلطة المختصة بالجهة الإدارية اصدار قرار بتكليف من تراه مناسباً من ذوى الخبرة بالجهة الإدارية لإدارة العقد وذلك التزاماً بحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية.

٢٨- أدخل المدة (شهر/أربع سنوية/ سنوية، أو غير ذلك).



كلف الطرف الأول (السيد / السيدة) بصفته/بصفتها الوظيفية بموجب القرار رقم الصادر في مسنولاً/مسنولة عن إدارة هذا العقد.

البند التاسع عشر

يُسأل الطرف الثاني عن أية مخالفات تقع لأحكام القوانين واللوائح أو عن سلامة محل هذا العقد ولايجوز له أو الغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو غير ذلك. ويلتزم الطرف الثاني على نفقته بإجراء ما يلزم لضمان تنفيذ التزاماته التعاقدية بشكل مستمر وبمعدلات الأداء المتفق عليها.

البند العشرون

أقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة النافية للجهالة قانوناً، ومتفهم لظروف التنفيذ ذات الصلة وقبل المخاطر المتصلة بها وأنه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون أن يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو عن تعرض الغير له أو أي عيب خفي أو غير ذلك.

البند الحادي والعشرون

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة بما لا يجاوز^(٣٠) من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي:^(٣١) ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير.

البند الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ الأعمال محل التعاقد بنفسه وفي المواعيد المحددة وفقاً للمواصفات والشروط المتعاقد علي أساسها ، ولا يجوز له التنازل عن ذلك للغير كلياً أو جزئياً ، ومع ذلك يجوز له أن يتنازل عن المبالغ المستحقة له قبل الطرف الأول لأحد البنوك أو الشركات المالية الغير مصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية، ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الإخلال بمسئولية الطرف الثاني عن تنفيذ العقد وبما يكون للطرف الأول قبله من حقوق ، وفي حالة مخالفة ذلك يحق للطرف الأول فسخ العقد بإرادته المنفردة دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات أو إنذار أو تنبيه ، فضلاً عن حقه في اتخاذ كافة الإجراءات المنصوص عليها في قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وذلك تنفيذاً لأحكام القانون رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه.

البند الثالث والعشرون

أقر الطرف الثاني عند توقيعه علي هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

البند الرابع والعشرون

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو انهائه أو فسخه، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

البند الخامس والعشرون

^{٢٩} - عملاً لحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

^{٣٠} - أدخل المهلة المناسبة.

^{٣١} - أدخل مقابل التأخير في تنفيذ العقد وفقاً للحدود والنسب المنصوص عليها بالمادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .



يلتزم الطرف الثانى بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التى تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها فى مواعيدها المحددة قانوناً.

البند السادس والعشرون

أتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببينود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفى حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- 1- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
 - 2- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأى فنى ومالى وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة فى دراسة الخلاف وتقديم الرأى.
 - 3- تسوية الخلاف الذى نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.
- وفى جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار فى تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

البند السابع والعشرون

فى حالة إخلال الطرف الثانى بأى شرط جوهرى من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثانى وفى الحالتين يكون التأمين النهائى من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخضم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثانى لديه، وفى حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أيًا كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول فى الرجوع على الطرف الثانى قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإدارى، ولا يحق للطرف الثانى المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

كما يحق للطرف الأول توقيع الجزاءات المبينة بالجدول التالى على الطرف الثانى وذلك متى تحققت المخالفات قرين

كل منها: (٣٢)

م	المخالفة	الجزاء
.....
.....

البند الثامن والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً فى الحالات الآتية:

- 1- إذا تبين أن الطرف الثانى استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب فى تعامله مع الطرف الأول أو فى حصوله على العقد.
- 2- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثانى.
- 3- إذا أفلس الطرف الثانى أو أعسر.

البند التاسع والعشرون



تسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد، كما تسرى أحكام قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٦٩ لسنة ٢٠٢٠ بشأن رفع كفاءة الإنفاق الحكومي وتعظيم الإيرادات وأحكام قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرارى رئيس مجلس الوزراء رقمى ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣ و٤٩٧ لسنة ٢٠٠٥، وذلك حال سريان قانون حماية حقوق الملكية الفكرية على العقد .

البند الثالثون

- أ- فى حالة ما إذا كان الطرف الثانى شخصاً طبيعياً أو شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون النص على النحو التالى :
(تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل فى كافة المنازعات التى قد تنشأ على تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد).
- ب - فى حالة ما إذا كان الطرف الثانى شخصاً اعتبارياً عاماً يكون النص على النحو التالى :
(تختص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بالفصل فى كافة المنازعات التى قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد).

البند الحادي والثلاثون

يعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلى مدار فترة تنفيذه لالتزاماته التعاقدية، ويتم توثيق هذا الأداء أولاً بأول وحتى انتهاء التعاقد، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على أن يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوي أداءه ومدى التزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية.

البند الثاني والثلاثون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التى توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكل آثارها القانونية، وفى حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه اخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند الثالث والثلاثون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثانى، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

الطرف الأول	الطرف الثانى
الاسم:	الاسم:
الصفة:	الصفة:
التوقيع:	التوقيع:
التاريخ:	التاريخ:



بيانات عن مقدم العطاء

(ترفق مع المظروف الفنى)

الاسم :.....

العنوان :.....

رقم التليفون :.....

رقم الفاكس :

رقم الموبايل :

الاي ميل (البريد الاليكترونى :.....

التأمين الإبتدائى :.....

رقم البطاقة الضريبية :.....

رقم الملف الضريبي :.....

المأمورية التابع لها :.....

رقم التسجيل فى ضريبة المبيعات :.....

اسم المسؤل عن توقيع العقد وتنفيذ شروطة :.....

فى حالة التعاقد مع الشركة وتطبيق نظام الدفع الاليكترونى لسداد مستحقات الموردين (الشركات)

يكون الدفع على بنك /.....

فرع / حساب رقم /.....

ختم الشركة